

## وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٦ لسنة ٢٠١٢، بالتفويض،

باعتتماد الشعبة النوعية العامة للأقطان

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن إصدار لائحة النظام الأساسى  
للسعب النوعية العامة بالاتحاد العام للغرف التجارية وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٤ بشأن اعتماد لائحة نظام العاملين  
واللائحة المالية للاتحاد العام للغرف التجارية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛  
وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛  
وعلى ما قرره مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية بجلسته المنعقدة  
فى ٢٠١١/٩/١٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٢٢/١/٢٠١٢ ؛

### تقرر:

- مادة ١ - تنشأ بالاتحاد العام للغرف التجارية الشعبة العامة للأقطان بمدينة القاهرة  
تحت إشراف الاتحاد العام للغرف التجارية وفى حدود اختصاصه .  
مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .  
مادة ٣ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٢/١/٢٠١٢

رئيس القطاع المفوض

فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على احمد عمران